

ملتقى الأبحر

@ 41 @ فعلهما كرهاً ولا دفع الهبة طوعاً بعدما أكره عليها فإن هلك المبيع في يد
مشتري غير مكره لزمه قيمته وللبيع تضمين أي شاء من المكره والمشتري فإن ضمن المكره
رجع على